

Distr.: General
1 April 2025
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون
البند 146 من جدول الأعمال

وحدة التفتيش المشتركة

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد إيلاي جبريل ياسين عبد الله (جيبوتي)

أولا - مقدمة

- 1 - بناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في 13 أيلول/سبتمبر 2024، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والسبعين البند المعنون "وحدة التفتيش المشتركة" وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.
- 2 - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلستها الثالثة والعشرين والثلاثين، المعقودتين في 24 شباط/فبراير و 28 آذار/مارس 2025. وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أُبدت خلال نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة⁽¹⁾.
- 3 - ولتنظر في هذا البند، كانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة:
(أ) تقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام 2024 وبرنامج عملها لعام 2025 (A/79/34)؛
(ب) مذكرة من الأمين العام، بصفته رئيسا لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، بشأن تقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام 2024 (A/79/742)؛

(1) A/C.5/79/SR.23 و A/C.5/79/SR.30.



(ج) مذكرة من الأمين العام يوجه فيها الانتباه إلى تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض نظر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تقارير وتوصيات وحدة التفتيش المشتركة والإجراءات المتخذة بشأنها" (JIU/REP/2024/2) (A/79/717)؛

(د) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض نظر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تقارير وتوصيات وحدة التفتيش المشتركة والإجراءات المتخذة بشأنها" (A/79/717/Add.1).

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.5/79/L.32

4 - في الجلسة الثلاثين، المعقودة في 28 آذار/مارس، كان معروضاً على اللجنة مشروع قرار بعنوان "وحدة التفتيش المشتركة" (A/C.5/79/L.32)، قدمته رئيسة اللجنة بناءً على مشاورات غير رسمية تولت تنسيقها ممثلة النرويج.

5 - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/79/L.32 من دون تصويت (انظر الفقرة 6).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

6 - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

وحدة التفتيش المشتركة

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قراراتها السابقة المتعلقة بوحدة التفتيش المشتركة، ولا سيما القرارات 192/31 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 1976 و 233/50 المؤرخ 7 حزيران/يونيه 1996 و 16/54 المؤرخ 29 تشرين الأول/أكتوبر 1999 و 245/56 المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2001 و 284/57 ألف وباء المؤرخين 20 كانون الأول/ديسمبر 2002 و 286/58 المؤرخ 8 نيسان/أبريل 2004 و 267/59 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 258/60 المؤرخ 8 أيار/مايو 2006 و 238/61 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2006 و 260/61 المؤرخ 4 نيسان/أبريل 2007 و 226/62 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 246/62 المؤرخ 3 نيسان/أبريل 2008 و 272/63 المؤرخ 7 نيسان/أبريل 2009 و 262/64 المؤرخ 29 آذار/مارس 2010 و 270/65 المؤرخ 4 نيسان/أبريل 2011 و 259/66 المؤرخ 9 نيسان/أبريل 2012 و 256/67 المؤرخ 12 نيسان/أبريل 2013 و 266/68 المؤرخ 9 نيسان/أبريل 2014 و 275/69 المؤرخ 2 نيسان/أبريل 2015 و 257/70 المؤرخ 1 نيسان/أبريل 2016 و 281/71 المؤرخ 6 نيسان/أبريل 2017 و 269/72 المؤرخ 4 نيسان/أبريل 2018 و 287/73 المؤرخ 15 نيسان/أبريل 2018 و 270/75 المؤرخ 16 نيسان/أبريل 2021 و 261/76 المؤرخ 13 نيسان/أبريل 2022 و 279/77 المؤرخ 18 نيسان/أبريل 2023 و 276/78 المؤرخ 24 نيسان/أبريل 2024،

وإنه تعيد تأكيد النظام الأساسي للوحدة⁽¹⁾ والدور الفريد الذي تقوم به الوحدة بوصفها الهيئة الخارجية المستقلة الوحيدة المعنية بالتفتيش والتقييم والتحقيق على صعيد المنظومة ككل،

أولاً

تقرير وحدة التفتيش المشتركة

وقد نظرت في تقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام 2024 وبرنامج عملها لعام 2025⁽²⁾ وفي مذكرة الأمين العام بشأن تقرير الوحدة لعام 2024⁽³⁾،

1 - تحيط علماً مع التقدير بتقرير وحدة التفتيش المشتركة لعام 2024 وبرنامج عملها لعام 2025؛

2 - تحيط علماً بمذكرة الأمين العام بشأن تقرير الوحدة لعام 2024؛

(1) القرار 192/31، المرفق.

(2) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والسبعون، الملحق رقم 34 (A/79/34).

(3) A/79/742.

- 3 - **تؤكد** أهمية المهام الرقابية للوحدة في تحديد المسائل الإدارية والتنظيمية والبرنامجية العملية داخل المنظمات المشاركة وفي تزويد الجمعية العامة والأجهزة التشريعية الأخرى للمنظمات المشاركة بتوصيات واقعية عملية المنحى بهدف تحسين وتعزيز إدارة الأمم المتحدة ككل؛
- 4 - **تلاحظ مع التقدير** الجهود المتواصلة التي تبذلها الوحدة لكفالة تنفيذ الولايات بكفاءة وفعالية، وتشجع الوحدة على مواصلة جهودها الرامية إلى تعزيز المساءلة والرقابة والإدارة في الأمم المتحدة؛
- 5 - **تقر** بأن فعالية الوحدة على صعيد المنظومة ككل مسؤولية تشترك في تحملها الوحدة والدول الأعضاء وأمانات المنظمات المشاركة؛
- 6 - **تقر أيضا** بضرورة مواصلة تعزيز الأثر الذي تحدثه الوحدة في كفاءة وشفافية إدارة المنظمات المشاركة داخل منظومة الأمم المتحدة؛
- 7 - **ترحب** بتنسيق الوحدة مع مجلس مراجعي الحسابات ومكتب خدمات الرقابة الداخلية في الأمانة العامة، وتشجع تلك الهيئات على مواصلة تبادل الخبرات والمعارف وأفضل الممارسات والدروس المستفادة مع هيئات مراجعة الحسابات والرقابة الأخرى في الأمم المتحدة ومع اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة، بغرض تقادي التداخل أو الازدواجية وزيادة التآزر والتعاون والفعالية والكفاءة، دون المساس بولاية أي هيئة من هيئات مراجعة الحسابات والرقابة؛
- 8 - **تشدد** على الدور الفريد الذي تقوم به الوحدة بوصفها الهيئة الخارجية المستقلة المعنية بالتفتيش والتقييم والتحقيق على صعيد المنظومة ككل، وتؤكد الإسهام الهام لتوصياتها في تحسين أداء منظومة الأمم المتحدة من حيث الكفاءة والفعالية؛
- 9 - **تعيد تأكيد** استقلالية الوحدة على نحو ما هو منصوص عليه في المادة 7 من نظامها الأساسي، وتشدد على ضرورة أن تُعدّ تقديرات الميزانية بصورة شفافة ومتسقة تمهيدا لتقديمها إلى الجمعية العامة وفقا للمادة 20 من النظام الأساسي للوحدة؛
- 10 - **تشجع** الوحدة على مواصلة تحديد المشاريع التي تدعم قيام أمم متحدة أكثر فعالية وقادرة على توفير حلول مناسبة وحيدة وعلى نطاق المنظومة للتحديات الحالية والمقبلة؛
- 11 - **تكرر طلبها** إلى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشاركة أن يمثلوا امتثالا تاما للإجراءات النظامية المتعلقة بالنظر في تقارير الوحدة وأن يقوموا، على وجه الخصوص، بتقديم تعليقاتهم، بما في ذلك معلومات بشأن ما يعتزمون القيام به فيما يتعلق بتوصيات الوحدة، وبتوزيع التقارير في موعدها كي تنتظر فيها الأجهزة التشريعية، وبتوفير معلومات عن الخطوات التي يتعين اتخاذها لتنفيذ التوصيات التي تحظى بقبول الأجهزة التشريعية للمنظمات المشاركة ورؤسائها التنفيذيين؛
- 12 - **تكرر طلبها** إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين الآخرين للمنظمات المشاركة تقديم المساعدة الكاملة إلى الوحدة عن طريق توفير جميع المعلومات التي تطلبها الوحدة في الوقت المناسب؛
- 13 - **تشير** إلى الفقرة 12 من قرارها 276/78، وتدعو الهيئات التشريعية للمنظمات المشاركة إلى استخدام تقارير الوحدة استخداما فعالا وموضوعيا وإلى إيلاء الاعتبار لتوصياتها دون انتقائية وعلى النحو الواجب، وفقا للفقرة 4 من المادة 11 من النظام الأساسي للوحدة، وإلى استعراض حالة قبول توصيات الوحدة وتنفيذها بانتظام سعيا إلى الاستفادة من توصياتها على أفضل وجه؛

- 14 - **تشير أيضا** إلى الفقرة 13 من قرارها 276/78 وتلاحظ مع القلق استمرار الاختلاف الكبير في معدلات قبول وتنفيذ توصيات الوحدة من جانب بعض المنظمات المشاركة من منظومة الأمم المتحدة، ومن ثم تطلب إلى الوحدة أن تواصل دراسة الوضع الراهن وتحسينه دون إفساد وثيقة التوصيات؛
- 15 - **تدعو** الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشاركة من منظومة الأمم المتحدة إلى تنفيذ التوصيات المقبولة للوحدة في الوقت المناسب؛
- 16 - **تشير** إلى الفقرة 14 من قرارها 276/78 وتدعو المنظمات المشاركة داخل منظومة الأمم المتحدة إلى أن تستعرض بانتظام حالة قبول وتنفيذ توصيات الوحدة، ولا سيما التوصيات المتعلقة بالتنسيق والاتساق على نطاق المنظومة، وتدعو المنظمات المشاركة إلى إبلاغ الوحدة بالتوصيات التي لا يتم قبولها أو تنفيذها؛
- 17 - **تدعو** الوحدة إلى أن تواصل، في سياق عملها، بذل الجهود لمراقبة واستعراض كفاءة الأمم المتحدة وفعاليتها؛
- 18 - **تدعو أيضا** الوحدة إلى أن تُبقي قيد الاستعراض الفعالية الطويلة الأمد لتوصياتها المنقّدة؛
- 19 - **تشجع** الوحدة على مواصلة جهودها الرامية إلى تحقيق أقصى قدر من الكفاءة في استخدام الموارد المحدودة عند تنفيذ ولاياتها وعلى تشجيع ثقافة قوامها الكفاءة داخل الوحدة؛

ثانيا

استعراض نظر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تقارير وتوصيات وحدة التفتيش المشتركة والإجراءات المتخذة بشأنها

وقد نظرت في مذكرة الأمين العام التي وجّه فيها الانتباه إلى تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض نظر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تقارير وتوصيات وحدة التفتيش المشتركة والإجراءات المتخذة بشأنها"⁽⁴⁾ وفي مذكرة الأمين العام التي يحيل فيها تعليقاته وتعليقات مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق على ذلك التقرير⁽⁵⁾،

تحيط علما بمذكرتي الأمين العام.

(4) A/79/717

(5) A/79/717/Add.1